

وزارة التجارة والصناعة

(قطاع التجارة الداخلية)

قرار وزارى رقم ٦١ لسنة ٢٠٠٨ « بالتفويض »

باعتبار المخاب الخاتمى للغرفة التجارية لمحافظة كفر الشيخ

للعام المالى ٢٠٠٧

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية
والقوانين المعدلة له :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية ;
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون
رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١
ال الصادر في ٢٠٠٢/١/٣١ بشأن الغرف التجارية ;

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات ;
وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة كفر الشيخ جلسة ٢٠٠٨/٣/٦
باعتبار المخاب الخاتمى للغرفة عن العام المالى ٢٠٠٧ ;

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٨/١٢/٦ :

قرار :

ماده ١ - اعتماد المخاب الخاتمى للغرفة التجارية لمحافظة كفر الشيخ عن العام المالى ٢٠٠٧
حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ١٤٥٢١٧١,٢٩ ج (فقط مليون وأربعين ومائتان واثنان
وخمسون ألفاً ومائة وواحد وسبعين جنيهاً وتسعة وعشرون قرشاً لا غير)

وبلغت جملة المصاريف مبلغ ٤٤,٨١٨٣٧٦ ج (فقط ثمانمائة وثمانية عشر ألفاً وثلاثمائة وستة وسبعين جنيهاً وأربعة وأربعون قرشاً لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصاريف مبلغ ٨٥,٦٣٣٧٩٤ ج (فقط ستمائة وثلاثة وثلاثون ألفاً وسبعمائة وأربعة وتسعون جنيهاً وخمسة وثمانون قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠٠٧/١٢/٣١ مبلغ ٤٠,٣٦٧٩٤٢٣ ج (فقط ثلاثة ملايين وستمائة وتسعة وسبعون ألفاً وأربعمائة وثلاثة وعشرون جنيهاً وأربعون قرشاً لا غير).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية.

تحريراً في ٢٠٠٨/١٢/٦

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء دكتور / محمد أبو شادي